رابط المادة على منصة باحث

3518 - هل يجوز للمسلم استعمال بعض العطورات التي تحتوي على نسبة من الكحول؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يسأل ايضا ويقول آآ هل يجوز للمسلم استعمال بعض العطورات التي تحتوي على نسبة من الكحول اختلف اهل العلم قديما في نجاسة الخمر هل هي نجاسة عينية ام حكمية؟ كما اختلفوا حديث - 00:00:00

في نجاسة هذه العطورات المشتملة على الكحول. فمن قال ان ان الخمر نجسة نجاة وان اصابة الارض او الثوب منها تنجس لمن ما اصابته قال ان هذه الاطياب المشتملة على الكحول نجسة لا يصح استعمالها وما اصاب الملابس منها وجب غسله. ومن - 00:00:20

قال ان الخمر انما نجاستها حكمية. قال ان هذه العبور ليست بلا نجسة. والذي اراد ان هذه العطور وانه يجوز استعمالها للتطيب والنبي عليه الصلاة والسلام لما نزل وشققت التي امتلأت ونذرت الاواني وسالت بها - 00:00:50

المدينة لن يأمروا الناس بان يصبوا الماء لتطهير تلك المسالك. او بان يتحرزوا من اصابتها رطوبتها ملابسهم ما قال ذلك صلوات الله وسلامه عليه. ولا اعلم حديثا صحيحا عن النبي عليه الصلاة والسلام. يدل على نجاسة - 00:01:20

الخمر نجاسة عينية. كيف وان الخمر اذا تخللت بنفسها صلحت وظهرت وصح استعمالها ولا احد يقول ان المادة النجسة تنقلب بذاتها مادة طاهرة. فارى ان استعمال هذه العطور تطيبا غير محرم وما اصاب الملابس منها لا ينجسها. اما استعمالها شربا فهذا - 00:01:40

استعمال للمحرم ومعصية عظيمة مع ما فيه من خطر الموت لمن يستعملون هذه الاشياء والعياذ بالله المهلكة والله اعلم. بارك الله فيك - 00:02:10